

المحاضرة 61 - الفقه - المستوى الرابع - د.منصور الغامدي - قواعد الصرف والقبض، وصورهما المعاصرة

منصور الغامدي

يا راغباً في كل علم نافع ينمو العلم ويتقدم. بتقنياته ومجالاته ومعه مطور ادواتنا في تقديم العلم الشرعي. اكااديمية زاد الفقه
الميسرة بالشرع دون تعصب لفلان بالعلم كالازهار في البستان - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علماً يا
كريم ربنا يا معلم ادم وابراهيم علمنا - 00:00:47

اللهم يا مفهم سليمان فهمنا اما بعد اخواني الكرام هذا هو الدرس السادس عشر من سلسلة دروس الفقه في اكااديمية زاد في
المستوى الرابع اسأل الله سبحانه وتعالى ان يبارك في هذه الاكااديمية في معلميه وطلابها - 00:01:08

والقائمين عليها والعاملين فيها وان يجعلنا واياكم جميعاً من المتعاونين على الخير والبر والتقوى اما بعد اخواني الكرام كنا قد بدأنا
هذا المستوى بعدد من الموضوعات المتعلقة بالمعاملات المالية وقررنا فيها عدداً من القواعد - 00:01:31

وبينا ان الاصل فيها الحل والاباحة ثم تطرقنا بعد ذلك الى اهم عقود المعاملات المالية المباحة ثم تطرقنا الى اصول التحريم وتكلمنا
عن الربا ذكرنا فيها ان الربا اما ان يكون في الديون واما ان يكون في البيوع - 00:01:56

والربا في الديون اعظمه وجله واشده خطراً ربا الجاهلية وهو الربا المسمى بربا زني انظرنا يقال عند حلول الاجل يتفق عليها بين
الدائن والمدين ويقع الربا كذلك في البيوع وذكرنا انه نوعان الفضل والنسيئة - 00:02:21

فالفضل وما جمع ثلاثة اوصاف ان يكون العقد بين مالين ربويين متحدي الجنس مع زيادة احدهما في المقدار واما ربا النسيئة فهو ما
جمع ثلاثة اوصاف وهو ان يكون المالك - 00:02:47

في العقد مالين ربويين واتحدا في العلة وتأخر قبض احدهما عن مجلس العقد او تأخر قبض كليهما وذكرنا بعض الامثلة لوقوع ذلك
وستعرض اليوم في هذا اللقاء لقواعد الصرف قواعد الصرف - 00:03:07

ستكون تطبيقاً ربا البيوع فضله ونسيئته لان الصرف تعريفه هو مبادلة نقد بنقد وقد ذكرنا من قبل في تعريف الاموال الربوية في ربا
البيوع بان الاموال الربوية هي ما كان نقداً او ما كان طعاماً قوتاً مدخراً - 00:03:32

فالاموال الربوية التي يجري فيها ربا البيوع نوعان اما ان تكون نقوداً ويدخلوا في هذا الوصف العملات الورقية بجميع اشكالها
وانواعها والذهب والفضة او ما كان طعاماً قوتاً مدخراً ويدخل في هذا الوصف - 00:04:07

البر والشعير والتمر والملح والارز والذرة والفول والعدس كل هذه اطعمة واقوات مدخرة فالاموال الربوية جنسان اساسيان او علتان
اساسيتان يندرج تحت كل علة اجناس متعددة احد الاموال الربوية النقود - 00:04:32

وذكرنا انه من حيث التطبيق المعاصر فان مبادلة الطعام بطعام مثله اصبح قليلاً في ازماننا المعاصرة بسبب انتشار العملات الورقية
والنقود الورقية فلذلك صار وقوع الربا ربا البيوع في مبادلة الطعام بمثله قليل الوقوع - 00:05:04

بخلاف ربا البيوع فانه كثير الوقوع في النقود لان النقود صارت متيسرة لكل احد وصارت مبادلة النقد بالنقد كثيرة جداً ومنتشرة
بشكل كبير واما مبادلة التمر بالتمر فينبغي الحذر فيها من وقوع - 00:05:31

فالربا وقوع ربا الوقوع في ربا الفضل او الوقوع في ربا النسيئة ولكن هذه المبادرة اليوم في حياتنا المعاصرة صارت قليلة كذلك

مبادلة الشعير بالشعير او الملح بالملح او غيرها من الانواع - [00:05:57](#)

من انواع الطعام اعني الصرف هو مبادلة نقد بنقد الصرف في البنوك التجارية كما يكثر في محلات الصرافة كما يكثر في عدد من المواقع الالكترونية التي تقدم لعملائها او للمستثمرين فيها خدمة - [00:06:14](#)

تبادل النقد اذا لاحظوا الصرف كثير جدا كثير الوقوع جدا في حياتنا المعاصرة كذلك يقع الصرف عند الحوالات المالية لو اتى شخص الى احد شركات التحويل او مؤسسات التحويل او احد البنوك والمصارف - [00:06:41](#)

وطلب تحويل نقد الى بلد اخر. فالعادة انهم يصارفون هذا العميل كذلك يقع الصرف عند سفر الانسان من بلده الى بلد اخر واستخدامه لبطاقة الائتمان او بطاقة الصرف الالي فاننا نجد انه سوف يستوفي ما له من اموال - [00:07:02](#)

يعني في حسابه الجاري او يستوفي نقودا قرضا من البنك الذي اصدر له البطاقة الائتمانية يستوفيها بعملة اخرى في البلد الجديد وهذا نوع من المصارفة اذا تطبيقات الصرف في حياتنا المعاصرة كثيرة جدا تتم في البنوك - [00:07:26](#)

محلات الصرافة الات التحويل استخدام بطاقة الائتمان او بطاقة الصرف الالي في بلد غير البلد الذي اصدرها اصدرها فيه وكذلك التطبيقات الالكترونية للمتاجرة في الصرف هنا يرد السؤال ما هي الضوابط الشرعية - [00:07:45](#)

والاحكام الشرعية للمصارفة لمبادلة عملة بعملة اخرى الصرف له حالتان اما ان يكون مبادلة بين شيئين متحدي الجنس يعني لو اردنا ان نطبق هذه القاعدة لقلنا انها في الصرف يعني - [00:08:02](#)

تعني مبادلة عملة بعملة اخرى بشيء اخر ولكن من نفس العملة فمثلا اذا كان الجنسان من العملة نفسها هذه هي الحالة الاولى كان ابادلك مئة ريال ب فرضا آ عشرة ريالات - [00:08:29](#)

من نفس الجنس بعشرة قطع او عشرة اوراق كل واحدة منها عشرة ريال هذي مبادرة اصطلح الناس على تسميته اليوم بالفكة مثلا يقولون هذه فكة او مثلا مبادلة عشرة ريالات - [00:08:52](#)

بعملات معدنية ريالات من نفس الدولة صادرة من نفس الدولة اذا العملة اذا كانت صادرة من الدولة نفسها تعتبر جنسا واحدا وكل دولة تصدر عملة تعتبر جنسا مختلفا عن عملة الدولة الاخرى - [00:09:13](#)

فاصل قصير ونعود اليكم بعد هذا الفاصل آمين من اعظم الاخطار التي تهدد المجتمع وتجعل بناءه هشاً ضعيفا جهل المرأة بما تحتاج اليه من امور دينها ودنياها وشؤون حياتها فهي الساعد الاخر لبناء المجتمع - [00:09:34](#)

فالمرأة الجاهلة لا يمكنها القيام بتربية صحيحة او اعانة لابنائها على التعلم والرقى بل ربما انشأتهم على افكار خاطئة او معتقدات فاسدة فبالجهل تتبرج المرأة تفتتن نفسها وبغيرها وبالجهل تضع المرأة حق زوجها - [00:10:06](#)

وتنفره من البيت فيتفرق شمل الاسرة وبالجهل وقعت كثير من النساء في الخرافات والسحر والشعوذة. فالواجب على المرأة ان تحرص على طلب العلم والا يمنعها الحياء من ذلك فانه لا حياء في طلب العلم. كما قالت ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها -

[00:10:30](#)

نعم النساء نساء الانصار لم يكن يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين للعلم كالأزهار في البستان نعود اليكم بعد هذا الفاصل ونتابع حديثنا معكم عن الصرف وذكرنا انه بيع نقد بنقد او مبادلة نقد بنقد - [00:10:55](#)

اذا كان النقدي من جنس واحد ومعنى قولنا من جنس واحد اي صادران من البلد نفسه عملتان في البلد نفسه هذي مثلا ورقية وهذي معدنية ولكن كلاهما مثلا ريال سعودي او كلاهما دولار امريكي وهكذا - [00:11:26](#)

فاذا كانت صادرة من البلد نفسه فهذه تعتبر جنسا واحدا فما هو المشروط حينئذ؟ ذكرنا دعونا نطبق قواعد ربا البيوع قلنا ان العملتين المبادرة بين النقيدين هذي كلاهما يتحقق في انه مال ربوي - [00:11:50](#)

وكلاهما من الجنس نفسه هذا ريال وهذا ريال هذا دولار وهذا دولار اذا ما هو الواجب؟ الواجب هو الاتحاد في المقدار الاتحاد في المقدار وبناء عليه فلا يجوز مبادلة الدولار بالدولارين - [00:12:15](#)

والريال بالريالين يجب الاتحاد في المقدار قروجا من ربا الفضل ويجب التقابض في المجلس خروجاً من ربا النسيئة لان المالين

كلاهما مال ربوي وكلاهما من نفس الجنس وهذا يعني بالطبيعة - 00:12:32

ما دام من الجنس نفسها ان العلة متحدة بل حتى لو لم يكونا من نفس الجنس كان من جنسين مختلفين ولكن علتها متحدة يعني هذا ريال وهذا دولار لاشتربنا التقابض في المجلس - 00:12:52

ولكن لما كان من الجنس نفسه هذا ريال وهذا ريال اشترطن التقابض في المجلس والتماثل في المقدار كذلك يعني مبادلة العملة بالعملة نفسها يشترط فيه شرطين خروجاً من ربا الفضل وخروجاً من ربا النسيان - 00:13:08

طيب الحالة الثانية المبادرة بين عمليتين مختلفتين صادرتين من بلدين مختلفين كالمبادلة مثلاً بين الدولار الأمريكي والجنيه الاسترليني كالمبادلة مثلاً بين اء الريال السعودي الياباني مثلاً فهذه هنا عملتان من بلدين مختلفين. ما هي شروطها الشرعية -

00:13:25

نقول ما دام المالان الان ربويما ما دام كلا المالين مالا ربويما هذا تحقق الشرط الاول الشرط الثاني اتحدت العلة كلاهما نقد يعني ليس احد العوظين طعام او ملابس لا هذا نقد وهذا نقد - 00:13:49

فنقول حينئذ يشترط التقابض في المجلس. يشترط التقابض المجلس خروجاً من ربا نسيئة. طيب سؤال هل يشترط التماثل في المقدار؟ بمعنى نشترط ان من باع ريال مثلاً واحد ان يأخذ مقابله دولار واحد نقول لا لا يشترط التماثل والمقدار - 00:14:11

لماذا لانهما مختلفي الجنس فاما اذا اتحد جنسهما هذا دولار امريكي وهذا دولار امريكي او هذا ريال سعودي وهذا ريال سعودي او هذا رجليه استرليني وهذا الجنيه الاسترليني. فنقول اذا اتحد الجنس وجب التماثل في المقدار - 00:14:33

اذا هذا فيما يتعلق بتطبيق قواعد ربا البيوع على مصارفة العملات مصارفة العملات يحذر فيها من ربا الفضل والنسيئة يحذر فيها من ربا النسيئة دائماً في كل الاحوال عند المبادلة بين اي عمليتين - 00:14:52

ولكن اذا كانت هاتان العملتان من البلد نفسه فينبغي الحذر كذلك من الوقوع في ربا الفضل هذا باختصار ما يتعلق بقواعد الصرف الشرعية تطبيق ربا البيوع عليها كيف ننظر الى التطبيقات المعاصرة في الصرف - 00:15:16

مثلاً عند مبادلة عملة بعملة اخرى في محل الصرافة فنقول لابد من قبض العملتين في المجلس نفسه فلو قال لك مثلاً محل الصرافة اعطني الدولار الان على ان اسلمك الجنيه الاسترليني مثلاً بعد - 00:15:36

يوم او يومين او ثلاثة قلنا هذا لم يتحقق به التقابض في مجلس العقد هذا مثال طيب لو ان انسانا طلب تحويلاً من بنك من البنوك ذهب الى احد البنوك وقال - 00:15:55

انا اريد ان احول مثلاً عندي اء مئة دولار اريد ان احولها مثلاً الى مئة دولار امريكي واريد ان احولها مثلاً الى اء اوروبا مثلاً الى بريطانيا او الى آء مصر او اريد ان احولها - 00:16:12

الجزائر او احولها الى السعودية فقال حولوها لي وهناك شخص يستلمها عني في السعودية مثلاً فهذه المئة دولار سوف تساوي مثلاً نفترض ثلاث مئة وسبعين ريالاً سعودياً فقال حولوها لي الى السعودية - 00:16:31

وهناك شخص يستلمها في السعودية ثلاث مئة وسبعين ريالاً فهل يجوز ان يصارفه الان بحيث انه يسلم الدولار الأمريكي مثلاً فرضاً في فامريكا مثلاً او في بريطانيا او في مصر او في بلد ما - 00:16:49

سلم في ذلك البنك الدولار الأمريكي وقال سيستلم طرف اخر نيابة عني في السعودية ثلاث مئة وسبعين ريالاً غداً او بعد غد هل تجوز هذه المصارفة بهذا الشكل نقول نحن ننظر الى - 00:17:06

نظرين النظر الاول اذا قلنا بان التقابض هو التقابض الحقيقي فقط وهذا الان سلم في يوم الاحد مثلاً سلم الدولارات الامريكية ثم نفترض ان اخوه في السعودية استلم الريالات السعودية بعد يوم او يومين يوم الاثنين او الثلاثاء - 00:17:26

اذا نظرنا الى التقابض بهذه الصورة ان التقابض الحقيقي فقط ان نقول ان هذا ممنوع ومحرم لانا لم يحصل التقابض في مجلس العقد والنظر الثاني النظر الى القبض الحكمي كيف طريقة النظر - 00:17:54

من حيث زاوية النظر الحكمي ان نقول وهذا صدر به قرار مجمع الفقه الاسلامي بان القيد المصرفي لصالح العميل حين مبادلة الدولار

بالريال يعتبر بمثابة القبض هو قبض حكومي يحكم له بالقبض الحقيقي. كيف طريقة هذا الامر - [00:18:08](#)

الان الشخص اذا جاء الى البنك وطلب ان يحول هذا الدولار الى شخص اخر في السعودية بريالات سعودية فجاء الى البنك واعطى البنك مئة دولار فالبنك سيقيد له في حسابه قيда مصرفيا ثلاث مئة وسبعين ريالاً - [00:18:33](#)

هذا القيد المصرفي يعتبر بمثابة القبض الحكومي وبالتالي يتحقق القبض الحكومي في مجلس العقد لاحظتم هذا الامر يعني لا نقول ان لحظة المصارفة تتم حين قبض اخيه في السعودية ثلاث مئة وسبعين ريالاً بعد يوم او يومين. لا - [00:18:56](#)

هذه الحالة معنى ذلك المجلس المصارفة انعقد او وقعت المصارفة واختلف وقت التسليم وبالتالي لا تحل المصارفة لكن نحن نقول ان المصارفة وقعت في مجلس العقد لما سلم المئة دولار وقيد له حسابيا ثلاث مئة وسبعين ريالاً - [00:19:19](#)

قد يقول قائل ولماذا كان القيد المصرفي قبضا وما الفرق بين القيد المصرفي وبين غيره من القيود فلو ان انسانا مثلا صارف شخصا اخر واعطاه مئة دولار. فالشخص الاخر كتب عنده ورقة في جيبه قال حسنا سوف اعطيك بعد ثلاثة ايام ثلاث مئة وسبعين ريالاً.

لقلت من هذا - [00:19:45](#)

ممنوع وهذه الورقة في جيبه لا تقدم ولا تؤخر شيئا فما هي الا نوتة او ملاحظة وضعها لنفسه نقول ان هذا مختلف عن القيد المصرفي القيد المصرفي اعتبره الناس في حياتهم المعاصرة وتعارفوا على انه قبض - [00:20:06](#)

لذلك اتيكم بدليل على هذا العرف انت تفرق بين كون المصرف قيد في حسابك الجاري المصرفي التابع لك قيد عشرة ريالات خلاص تعتمر هذي العشرة ريالات مقبوضة لك وبين فلان الذي قيد انه سوف يعطيك عشرة ريالات - [00:20:29](#)

اعتبر انها دين عند فلان لكن عند المصارف انت تعتبرها مقبوضة مقبوضة لصالحك لانها متاحة لك في كل وقت وفي كل حين وتستطيع ان تأخذها بكل طريق وبكل وسيلة تستطيع ان تأخذها بطاقة صراف من خلال شيك من خلال - [00:20:52](#)

قال من خلال الانترنت المصرفي او الهاتف المصرفي او من خلال الفرع او غير ذلك فتعارف الناس على ان ما اودع في حساباتهم وقيده المصارف لصالحهم. قيدته المصارف لصالحهم فانه مقبوض لهم - [00:21:08](#)

والقبض لفظ لم يرد الشرع بتحديد فصار مآل تحديده الى العرف وما دام الناس قد تعارفوا على ان القيد المصرفي والشيك المصرفي المصدق انه قم فانه يعد اذا بمثابة القبض الحكومي - [00:21:25](#)

فاصل قصير ونعود اليكم بعد هذا الفاصل حنين لا ينقطع وشوق لا ينتهي فافئدة الناس الى البيت تهوي وماء زمزم للظمان يروي ومن فضل الله تعالى ان جعل الحبل بين عباده وبيته موصولا - [00:21:47](#)

فالعمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة. والعمرة احرام وطواف وسعي وحلق او تصير وصفتها ان يحرم من الميقات فيتجرد من ثيابه ويغتسل ويتطيب - [00:22:21](#)

ان يلبس الرجل ازارا ورداء. والافضل ان يكونا ابيضين. وتلبس المرأة ما شاءت من ثياب مباحة غير متبرجة بزينة الا النقاب والقفازين وتستر وجهها عن الرجال بان تسدل خمارها على وجهها. ان ينوي الدخول في النسك بعد صلاة الفريضة اذا كان وقتها - [00:22:44](#)

والا فبعد سنة الوضوء ونحوها. وعلى المحرم ان يتجنب محظورات الاحرام. كالجماع والتطيب وقص الشك شعري وصيد البر والخطبة وعقد النكاح للرجال والنساء وتغطية الرأس ولبس القميص والسراويل والجوارب ونحوها للرجال - [00:23:09](#)

ومن السنة التلبية بقوله لبيك اللهم عمرة لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ولا يزال يلبي حتى يصل الى مكة - [00:23:31](#)

في قطع التلبية ويشترع في الطواف فاذا وصل المسجد الحرام دخله مقدما رجله اليمنى قائلا بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله اه اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك - [00:23:52](#)

فيشرع في الطواف متطهرا. يبدأ بالحجر الاسود يستلمه ويقبله ان تيسر له. والا اشار اليه قائلا بسم الله والله اكبر اللهم ايماننا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك واتباعا لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم - [00:24:11](#)

ثم يجعل البيت عن يساره فيطوف سبعا يبتدأ بالحجر الاسود ويختتم به ويسن للرجل ان يطيع في طوافه كله جاعلا وسط رداءه تحت كتفه الايمن وطرفيه على كتفه الايسر. وان يرمل في الاشواط الثلاثة الاولى - [00:24:36](#)

ذلك بمسارعة المشي مع تقارب الخطى وكلما حاذ الحجر كبر فاذا كان بين الركن اليماني والحجر قال ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ويبتهل في بقية طوافه بما شاء من ذكر ودعاء وقرآن - [00:24:58](#)

دون تخصيص دعاء خاص لكل شوط فاذا انتهى من طوافه ازال الاطباع وستر كتفه ثم صلى ركعتين خلف مقام ابراهيم ان تيسر له. والا ففي اي مكان من المسجد يقرأ في الركعة الاولى بالكافرون - [00:25:21](#)

وفي الثانية بالاخلاص ثم يتجه لسعي بين الصفا والمروة فاذا دنا من الصفا قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله ابدأ بما بدأ الله به وهذا في بداية السعي فقط - [00:25:40](#)

ثم يصعد على الصفا فيستقبل القبلة ويرفع يديه. يكبر الله ويحمده ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير - [00:25:59](#)

لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده يكرر ذلك ثلاث مرات داعيا بين كل مرة واخرى بما شاء ولا يدعو بعد الثالثة ثم ينزل الى المروة - [00:26:17](#)

فاذا بلغ الملين الاخضرين سعى الرجل بينهما سعيا شديدا. فاذا جاوزهما مشى كعادته فاذا وصل المروة صعد واستقبل القبلة وفعل مثل ما فعل على الصفا ثم ينزل من المروة ساعيا الى الصفا يفعل كما فعل بين الصفا والمروة. فاذا اتم سبعة اشواط من الصفا - [00:26:37](#)

المروة شوط ومن المروة للصفا شوط اخر. فانه يحلق شعر رأسه او يقصره. والحلق افضل والمرأة تقصر من كل اطراف شعرها بقدر انملة فاذا فعل ذلك تمت عمرته وحل من احرامه - [00:27:02](#)

نسأل الله تعالى ان يتقبل من المعتمرين عمرتهم وصالح اعمالهم نعود اليكم بعد هذا الفاصل ونتابع حديثنا معكم عن بعض تطبيقات الصرف المعاصرة الحوالة المصرفية او الحوالة البنكية لما يحول البنك من بلد الى بلد اخر او شركة الصرافة او غيرها - [00:27:21](#)

القيد المصرفي الذي يقيد لصالح العميل يعد بمثابة القبض لاجل تعارف الناس على انه يعد مقبوضا وليس ديناً في الذمة. يعني لا يعد بمثابة كانه دين في الذمة وانما اعلى لا شك انه دين في ذمة البنك - [00:28:03](#)

لكن نحن نقول انه رتبة اعلى اعتبرها الناس مقبوضة لصالحهم لتمكنهم من قبضها في كل حال وحين طيب نريد ان نتقل بعد ذلك الى تطبيق ثالث من تطبيقات الصرف لو ان انسانا - [00:28:23](#)

استوفى ببطاقته بطاقة الصرف الالي مثلا في بلد اخر. نفترض ان حسابه الجاري كان بالريال السعودي فاستخدم بطاقته لنفترض في تركيا فانه لما ادخل بطاقته بجهاز الصرف الالي استخرج من جهاز الصراف الالي ليرات تركيا - [00:28:42](#)

هنا انعقدت عملية مصارفة لماذا؟ لان حسابه الجاري في السعودية بالريال السعودي ولكن لما استخدم بطاقة الصرف الالي استوفى بها ليرات تركية في تركيا. اذا هنا انعقدت عملية صرف ما هي عملية المصارفة هنا؟ هي عملية مصارفة بين الريال السعودي وبين الليرات التركية - [00:29:06](#)

متى انعقدت عملية المصارفة؟ في واقع الامر انعقدت عملية المصارفة عندما ادخل بطاقة الصرف الالي في جهاز الصراف التركي فانه في هذه اللحظة قد انعقدت عملية مصارفة طيب هو الان قبض - [00:29:30](#)

هذه الليرات التركية هل الطرف الاخر قبض منه الريالات السعودية؟ نقول في واقع الامر الظاهر والله تعالى اعلم ان هذه البطاقات التابعة للمنظمات العالمية انه يحصل فيها تقابل فوري كيف - [00:29:46](#)

لانه مباشرة من حين سحبه لهذه الليرات التركية من الصراف التركي نجد انه مباشرة قد سحبت منه الريالات السعودية من حسابه الجاري في اللحظة نفسها وبهذا تتحقق المقابضة في مجلس العقد - [00:30:02](#)

حصل التقابض في مجلس العقد في الوقت نفسه لانه قد حصل على الليرات التركية وفي المقابل سحبت منه الريالات السعودية

طيب هل استلم الطرف الاخر وهو البنك التركي الذي قدم له هذه الليرات التركية - [00:30:23](#)

هل استلم حقه مباشرة؟ نعم قيدت لحسابه في هذا المصرف مباشرة مقدار كذا دولار البنكين هذي الذي خصم الريالات والذي قدم اه الليرة التركية حتى ايضا يحصل بينهم عملية مصارفة اخرى في الخلفية بالدولار الامريكي - [00:30:43](#)

وهذا هو الواقع الذي يحصل في هذه المنظمات العالمية ولكن الذي يهمنا في هذه الحال ان المصارفة هي مصارفة مباشرة طرف قبض الليرات التركية و في المقابل خصم منه قيود مصرفية - [00:31:02](#)

والقيد المصرفي كما قد قررنا انه يعتبر قبضا طيب نريد ان نتقل بعد ذلك الى تطبيق رابع من تطبيقات الصرف وهذا التطبيق حقيقة مهم لنا ان نعرفه لماذا لانه قد يشكل على بعض الناس - [00:31:20](#)

التفريق بينه وبين البنوك والقيود المصرفية. هذا هذا المثال الرابع من تطبيقات الصرف المعاصرة هو شركات المتاجرة في الفوركس العالمية او المنتشرة على الانترنت التي يكون تخصصها هو المضاربة في العملات. متاجرة في العملات - [00:31:38](#)

هل هذه الشركات يتحقق فيها القبض الحقيقي او الحكم وهل يجوز تداول العملات من خلالها كثير من هذه الشركات الموجودة على الانترنت والتي تكثر اعلاناتها وتداولاتها والمتخصصة في تداول الفوركس او المتاجرة في الفوركس - [00:32:06](#)

والتي تمنى العملاء وتراقبهم لانهم سوف يحصلون على الارباح العالية جدا من خلال اوقات يسيرة او من خلال اموال يسيرة كثير من هذه الشركات لا تنطبق عليها ضوابط المصارفة الشرعية ان لم يكن كل هذه المسمات بالمنصات الالكترونية لتداول - [00:32:28](#)

في اوقات الامر كلها نقول حتى نكون ادق نقول جلها ان لم يكن كلها لا تنطبق عليها ضوابط المصارفة الشرعية قد يستشكل احد فيقول اليس ليست القيود التي تحصل فيها - [00:32:51](#)

هذه القيود ليست بمثابة القبض فان الانسان يودع نفترض في احد البنوك مثلا الف دولار ثم يتاجر في العملات ويصفي مراكزه المالية في اخر المدة نفترض انه حصل مركزه المالي كان في اخر مدة تسع مئة دولار. او كان الف ومئة دولار - [00:33:09](#)

مع ذلك انه قد يربح مئة وقد يخسر مئة ثم بعد ذلك يصفي مركزه المالي ويسحب ماله ربحه او خسارته. في واقع الامر هذه المنصات الالكترونية للتداول ما هي الا - [00:33:29](#)

منصات للمقامرة على اسعار السلع وان اتخذت شكل بيع وشراء العملات. لماذا اولا هذه المنصات الالكترونية لتداول السلع ليس فيها نقود حقيقية يتم تداولها وانما هي مجرد ارقام الكترونية لا تمثل في خلفيتها نقودا حقيقية - [00:33:42](#)

فكأنه اطراف عديدة نفترض انه هناك مثلا عشرة الاف شخص فهذا الشخص يقيد لحساب انه اشترى مثلا مئة ين وهذا الشخص يقيد في حسابه انه باع مئتين وهذا الشخص يقيد في حسابه انه باع - [00:34:08](#)

مئات السرياني وهذا الشخص يقيد في حساب انه اشترى مئة استرليني وهكذا قيود فقط مجرد قيود ولكن لا يمثلها في خلفيتها اموال حقيقية لا لذلك لو ان انسان في هذه المنصات الالكترونية نفترض انه فتح حسابه بالدولار - [00:34:25](#)

اشترى منها ين ياباني وقال خلاص انا اريد ان استلم الين الياباني قالوا لا لا نسلمك يا ابو علي وانما لابد ان تغلق حسابك ان تغلق مركزك المالي بالدولار بالعملة التي فتحت بها الحساب - [00:34:43](#)

ثم بعد ذلك تسحب اموالك من حسابك طيب فاذا قال لهم هذا المستثمر او المتداول طيب انا اشتريت في المنصة ين واشتريت جنية استرليني فلماذا لا تسلموني اياه؟ قالوا لا مجرد هذي قيود فقط - [00:34:56](#)

لابد انك تغلق مركزك المالي بنفس العملة التي فتحت بها الحساب ثم بعد ذلك تسحب اموالك من الحساب بالعملة التي فتحت بها الحساب اذا ما هو هنا معقد المسألة. معقد المسألة ان هذه فقط متاجرة في القيود متأثرة بالارتفاع هبوطا ونزولا - [00:35:10](#)

فكأنها اشبه بالمقامرة التي لا تمثلها لا تمثلها نقود في الخلفية. يعني لا يوجد فيها شراء للين ولا الجنيه الاسترليني او غيره. لا وانما هي فقط مجرد قيود رقمية ثم بعد ذلك يتم اغلاق المركز بنفس العملة التي فتح بها المركز المالي يعني نفترض انه فتح بالدولار يغلق بالدولار ثم يسحب - [00:35:29](#)

اموالهم لذلك هذه المنصات الالكترونية لتداول العملات القائمة بهذا الشكل هي منصات محرمة لا تتحقق فيها شروط التقابض

الشرعي في العملات وان اوهمت المتعامل بانها قيد ولكن هذا القيد ليس قييدا مصرفيا - [00:35:51](#)

لانه ليس ثمة عملة في الخلفية ولانه ليس صادرا من مصرف يعتبر الناس او تعارف الناس على ان المال الموجود فيه مقبوض حكمه مع احنا عندنا اشكالية انه لا يوجد - [00:36:10](#)

نقود في الخلفية تمثلها تمثلها هذه القيود الامر الثاني ان هذه القيود ليست صادرة من مصارف بحيث تعتبر قييدا مصرفيا يعده الناس عرفا لذلك الاموال التي توضع في هذه المنصات في واقع الامر ليست في حكم المقبوض - [00:36:25](#)

وانما في حقيقة الامر وواقعه هي في حكم المفقود الامر الاخير الذي احب ان انبه اليه اخواني ان هذه المنصات الالكترونية التي تمنى الناس بالربح السريع والارباح الضخمة في واقع الامر ما هي الا متلفة للاموال ومحرقة لها - [00:36:45](#)

فهي بالاضافة لكونها لا تتحقق فيها شروط التقابض الشرعي عند تداول العملات وبيعها وشرائها الا انها بالاضافة الى ذلك خسارة على الانسان ان يتعامل فيها ولا تحققوا ربحا سريعا ولا غير ذلك. وانما هي تمنى الانسان امانى - [00:37:04](#)

ضخمة وعالية وعظيمة ويفاجئ الانسان بعد ذلك بانه لم يتحقق منها شيء. ولها ادواتها التسويقية انها تسوق على الناس من خلال مثلا قصة شخص واحد ربح من عشرة اشخاص او من عشرين شخصا تبرز قصته وتظهر - [00:37:24](#)

اه يدخل فيه هذه المسألة او يدخل في هذا التداول غيره من الناس فتتلف اموالهم وتحرق اموالهم اسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا واياكم جميعا للخير والبر والتقوى وان يجعلنا واياكم مباركين - [00:37:42](#)

حيثما كنا وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين متطلعا بزيادة الايمان وتريد ميسورا بأي مكان صف اليوم غلة الظمان وتعلم الفقه الميسر عاملا للشرع دون تعصب - [00:37:57](#)

- [00:38:38](#)